

تعليمات جمركية رقم (125) لسنة 2020

بشأن حفظ البيانات الجمركية الأصلية لدى الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين لهم صلة بالعمليات الجمركية والمخلصين الجمركيين المفوضين بذلك

مدير عام الإدارة العامة للجمارك:

استناداً إلى :

- القانون رقم (10) لسنة 2003 بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية.
- قرار وزير المالية رقم (30) لسنة 2003 في شأن البيانات والأنظمة الجمركية.
- التعليمات الجمركية رقم (50) لسنة 2003 في شأن العمل بالقانون رقم (10) لسنة 2003 بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، والتعليمات الجمركية اللاحقة لها.
- القانون رقم (20) لسنة 2014 في شأن المعاملات الإلكترونية ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار معالي وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء رقم (48 لسنة 2014).
- أحكام عقد المزايدة رقم (أج/ش/م/1/2004/2005) بشأن مشروع تطوير وتشغيل وصيانة الخدمات المساندة للعمل الجمركي بمرفق الإدارة العامة للجمارك.
- التعليمات الجمركية رقم (132) لسنة 2018 بشأن تعديل المادة (17) من التعليمات الجمركية رقم (50) لسنة 2003، الخاصة بالبيان الجمركي وأرشفة مرفقاته على النظام الجمركي الآلي.
- التعليمات الجمركية رقم (27) لسنة 2020 بشأن حفظ البيانات الجمركية الأصلية لدى الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين لهم صلة بالعمليات الجمركية والمخلصين الجمركيين المفوضين بذلك وعملاً على الارتقاء بمستوى الخدمات التي تقدمها الإدارة العامة للجمارك في إطار تطوير وميكنة الإجراءات الجمركية، وتطوير التعامل مع المجتمع التجاري، بتوسيع وتنويع نطاق الخدمات الإلكترونية المقدمة من خلال النظام الجمركي الآلي.

قررنا الآتي:

أولاً : يجب على المعنيين بحفظ البيانات الجمركية الأصلية، والأوراق والمستندات والسجلات والمراسلات والعقود التجارية والوثائق المتعلقة بالعمليات الجمركية مراعاة ما جاء بالتعليمات الجمركية 27 لسنة 2020 بالإضافة الى مايلي: